

دليل الإجراءات لمعاملة طلب صورة مصدقة عن رخصة

كامل الأوراق الثبوتية المطلوبة للمعاملة :

- استمارة الطلب .
- وثيقة إثبات ملكية
- رقم الرخصة أو التسوية.
- صورة هوية صاحب العلاقة

رسوم المعاملة :

1. رسوم واجب دفعها في بداية المعاملة (غير قابلة للاسترداد في حال رفض المعاملة) وتتضمن :
 - رسوم كلف غير مباشرة بقيمة ١٥٠ ل.س.
 - رسوم طوابع استمارة بقيمة ١٠ ل.س.
 - رسم طابع مالي بقيمة ٣٠ ل.س

مراحل انجاز المعاملة:

مركز خدمة المواطن :

- تدقق الأوراق الثبوتية من قبل الموظف وتدخّل معلومات على الحاسب
- تستكمل الأوراق الثبوتية التي يمكن أن يتم تأمينها من قبل مركز خدمة المواطن
- في حال كانت الرخصة مؤرشفة إلكترونياً يتم طباعتها مباشرة وتوقيعها من قبل موظف مركز الخدمة
- في حال كانت الرخصة غير مؤرشفة إلكترونياً يتم طلبها من دائرة الرخص وتوقيعها من قبل رئيس الدائرة وارسالها مباشرة الى مركز الخدمة.
- يقوم المواطن بدفع الرسوم المستحقة في مركز الخدمة
- يقوم مدير مركز الخدمة (المفوض بالتوقيع) بتصديق صورة الرخصة المطلوبة
- يستلم المواطن صورة الرخصة المطلوبة

المدة الزمنية لانجاز معاملة طلب صورة مصدقة عن رخصة (نفس اليوم أو اليوم التالي في حال الرخصة غير مؤرشفة)